

سنن الدارقطني

41 - قرئ علي بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز وأنا أسمع حدثكم عبد الأعلى بن حماد نا حماد بن سلمة عن الحجاج بن أرطاة عن عبد الرحمن بن ثروان عن الهزيل بن شرحبيل ٧ أن أبا موسى الأشعري سئل عن رجل ترك ابنة وإبنة ابنة وأخته لأبيه وأمه فقال للابنة النصف وما بقي فلأخت للأب والأم وقال إن بن مسعود سيقول مثل ما قلت فسألوا بن مسعود وأخبروه بما قال أبو موسى فقال بن مسعود كيف أقول وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول للابنة النصف وللإبنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فلأخت من الأب والأم